


تسلمت هذا القرار ع216
لابليغ الطركين

2016.01.25



قرار

بتاريخ 25 جانفي 2016، أصدر رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات، القرار ع216دد في مادة التدابير الوقائية المنصوص عليها بالفقرة الأولى من الفصل 73 من مجلة الاتصالات بين:

المدعية: شركة "أوريدو تونس" في شخص ممثلها القانوني الكائن مقرها الاجتماعي بحدائق البحيرة - ضفاف البحيرة - تونس 1053.

من جهة

المدعى عليها: شركة "أورنج تونس" في شخص ممثلها القانوني الكائن مقرها الاجتماعي بعمارة أورنج المركز العمراني الشمالي 1008 تونس.

من جهة أخرى

بعد الإطلاع على مجلة الاتصالات الصادرة بمقتضى القانون ع01دد لسنة 2001 المؤرخ في 15 جانفي 2001، المنقح والمتمم بالقانون ع46دد لسنة 2002 المؤرخ في 7 ماي 2002 وبالقانون ع01دد لسنة 2008 المؤرخ في 8 جانفي 2008 و بالقانون ع10دد لسنة 2013 المؤرخ في 12 أفريل 2013.

وبعد الاطلاع على الأمر ع3026دد لسنة 2008 المؤرخ في 15 سبتمبر 2008، المتعلق بضبط الشروط العامة لاستغلال الشبكات العمومية للاتصالات وشبكات النفاذ، كما تم تنقيحه بالأمر ع53دد المؤرخ في 10 جانفي 2014.

وبعد الاطلاع على قرار الهيئة الوطنية للاتصالات ع54دد الصادر بتاريخ 11 جوان 2014 والمتعلق بالمصادقة على طريقة تحديد تعريفات عروض خدمات التفصيل الموجه للعموم وأجراءات الموافقة عليها.



وبعد الاطلاع على المطلب المقدم من طرف شركة "أوريدو تونس" بتاريخ 05 جانفي 2016 والمتضمّن طلبها إلزام شركة "أورنج تونس" في شخص ممثلها القانوني بإيقاف ترويج عرض "فلايوكس هوم" وسحبه من كل معلقاتها الإشهارية من السوق إلى حين البت في القضية الأصلية.

وبعد الإطلاع على المراسلة ع33 الصادرة عن الهيئة الوطنية للاتصالات بتاريخ 08 جانفي 2016 والتي وجه بمقتضاها نسخة من مطلب التدابير الوقائية إلى شركة "أورنج تونس" لتمكينها من تقديم ردودها حول القضية المرفوعة ضدها.

وبعد الإطلاع على جواب شركة "أورنج تونس" على مطلب التدابير الوقائية الوارد على الهيئة بتاريخ 11 جانفي 2016 ضمن مراسلتها ع57 دد .

من حيث الشكل:

حيث استوفى المطلب شروطه الشكلية المنصوص عليها بالفصل 73 من مجلة الاتصالات واتجه قبوله.

من حيث الأصل:

حيث إتضح من المطلب سند الدعوى ومن بقية مطروقات الملف أن "أوريدو تونس" تقدمت بتاريخ 5 جانفي 2016 بقضية سجلت بدفاتر الهيئة تحت ع281 دد تظلمت بموجبها من تعمد شركة "أورنج تونس" تسويق العرض التجاري المتعلق بتوفير خدمات الهاتف القار ذات التدفق العالي والمسمى ب"فلايوكس هوم" طالبة من الهيئة قول ما يقتضيه القانون في خصوص العرض التجاري سالف الذكر الذي عمدت المدعى عليها إلى تسويقه بطرق غير مشروعة كالإزام شركة "أورنج تونس" في شخص ممثلها القانوني بإيقاف ترويج العرض التجاري "فلايوكس هوم" موضوع الدعوى وإلزامها بسحبه وجميع المعلقات والومضات الإشهارية المرتبطة به وتطبيق أحكام الفصل 74 مطة عدد3 جديدة من مجلة الإتصالات على المدعى عليها مع الإذن بالنفاذ العاجل.

وحيث وإعمالا منها لأحكام الفصل 73 من مجلة الاتصالات، تولّت "أوريدو تونس" تقديم المطلب موضوع النظر الآن ضمنته تظلمها من قيام الشركة المدعى عليها بترويج العرض التجاري المتعلق بتوفير خدمات الهاتف القار ذات التدفق العالي "فلايوكس هوم" الذي يتولى فيه المشترك دفع مبلغ 78 ديناراً في الأربعة أشهر الأولى و39 ديناراً في الشهر في الثمانية أشهر المتبقية عند كل إشترك سنوي جديد مقابل الإنتفاع بجملة من الإمتيازات المتمثلة في: مكالمات غير محدودة في إتجاه خمسة أرقام جواله وقارة لأورنج تونس، 4 ساعات مكالمات في الشهر في إتجاه الأرقام الجواله والقارة في تونس وأوروبا الغربية، 10 جيفا أوكتي أنترنات في الشهر من الساعة الثامنة صباحاً إلى الساعة الحادية عشر مساءً بالإضافة إلى أنترنات لامحدودة من الساعة الحادية عشر مساءً إلى الثامنة صباحاً، مشككة في

حصول العرض التجاري موضوع النزاع على موافقة الهيئة بإعتبار أن هذه الإمتيازات والتعريفات مفروطة الإنخفاض تخالف أحكام الأمر عـ3026 عدد لسنة 2008 المؤرخ في 15 سبتمبر 2008، المتعلق بضبط الشروط العامة لاستغلال الشبكات العمومية للاتصالات وشبكات النفاذ كما تخالف قرار الهيئة عـ54 عدد الصادر بتاريخ 11 جوان خاصة فيما يتعلق بالتكلفة الدنيا للإنتاج، الأمر الذي ألحق بها وفق دعواها، ضررا فادحا وانتهت إلى طلب إلزام شركة "أورنج تونس" في شخص ممثلها القانوني بإيقاف ترويج العرض التجاري "فلايوكس هوم" موضوع الدعوى وإلزامها وسحبه من كل معلقاتها الإشهارية المرتبطة من السوق إلى حين البت في القضية الأصلية.

وحيث قدمت العارضة تأييدا لدعواها المحضر المحرر من طرف عدل التنفيذ الأستاذ فهد المؤذن تحت عـ12174 عدد بتاريخ 10 ديسمبر 2015، تضمن معاينة لخصائص العرض التجاري موضوع النزاع على الموقع الرسمي للمشغل "أورنج تونس".

وحيث دفعت الشركة المطلوبة في ملحوظاتها حول مطلب التدابير الوقائية الواردة بتاريخ 11 جانفي 2016 بعدم صحة إدعاءات الشركة العارضة متمسكة بحصول العرض موضوع النزاع على الموافقة المسبقة للهيئة الأمر الذي يؤكد حسب قولها، تطابق العرض مع الأحكام الترتيبية الجاري بها العمل وطلبت في ضوء ذلك القضاء برفض المطلب وحفظ الحق فيما زاد عنه.

الهيئة

حيث يهدف المطلب إلى إستصدار قرار وقتي يقضي بإتخاذ التدابير الوقائية اللازمة لإيقاف ترويج العرض المتظلم منه والمسمى "فلايوكس هوم" وسحب جميع اللوائح الإشهارية المتصلة به.

وحيث اتضح بالرجوع إلى دائرة المنافسة ومراقبة عروض التفصيل بالهيئة أن "أورنج تونس" كانت قد تقدمت وفقا للترتيب المنظمة للعروض التجارية المنصوص عليها بالفصل 3 (أ) من الأمر عـ3026 عدد بمشروع العرض الترويجي "فلايوكس هوم" المتظلم منه وفق مجموعة من الخصائص من بينها :

- مكالمات غير محدودة في إتجاه 5 أرقام قارة وجوالة لأورنج تونس.
- 4 ساعات مكالمات صالحة في تونس وأوروبا الغربية.
- تعريفه الواجبة 50 مليم نحو بقية المشغلين.
- التمتع بالأنترنات ذات التدفق العالي 10 جيجا أوكتي في الشهر من الساعة الثامنة صباحا إلى الساعة الحادية عشر مساء.
- أنترنات لامحدودة من الساعة الحادية عشر مساء إلى الثامنة صباحا.

وذلك مقابل إشترك على مدى سنتين (24 شهرا) قدر بـ78 دينار في الأربع أشهر الأولى و39 دينار في العشرين الأشهر المتبقية.



وحيث وبعد دراسة مشروع العرض في ضوء النصوص القانونية والتنظيمية المنظمة للعروض التجارية، تبين للهيئة أن الخصائص الفنية والتعريفية للعرض التجاري موضوع الدعوى، كيفما تم ذكرها بمشروع العرض لا تثير إشكالا يذكر، وبناء على ذلك، منحت الهيئة موافقتها على تسويقه بمقتضى قراراتها عـ095 عدد المؤرخ في 24 أفريل 2015 وعـ269 عدد المؤرخ في 23 نوفمبر 2015 شروط أن يكون سقف المكالمات اللامحدودة محدد بساعة واحدة لكل مشترك في اليوم الواحد وسقف الأنترنات محدد بـ25 جيناً أو كتي.

وحيث تبين من ملف الدعوى ومن الوثائق المحتج بها، وخاصة من المعلقة الإشهارية أن المشغل "أورنج تونس" لم يلتزم بنشر كامل الخصائص التجارية والتعريفية للعرض عند تسويقه طبق الخصائص المصادق عليها من قبل الهيئة ولم يتقيد بالشروط التي علقت عليها الهيئة موافقتها.

وحيث أن في عمدة "أورنج تونس" إتباع هذه الطريقة غير المشروعة والمخالفة للتراتب في ترويج العرض المتظلم منه إنتهاك لقواعد المنافسة النزيهة ومساس بمصالح بقية المشغلين الأمر الذي قد يربط للعارضة أضرار يصعب تداركها لما يمكن أن ينجر عنه من انعكاسات سلبية على وضعيتها في السوق في حال تواصل ترويج ذلك العرض على حالته تلك.

وحيث وطالما تبين أن ترويج العرض المتظلم منه حظي بموافقة الهيئة قبل الشروع في تسويقه، واقتصرت المخالفة المتعلقة به على طريقة إشهاره، فقد تعين الإستجابة لطلب "أوريدو تونس" الرامي إلى سحب الوسائط الإشهارية ورفض المطلب فيما زاد على ذلك.

ولهذه الأسباب

وعملاً بمقتضيات الفصل 73 من مجلة الاتصالات، قرّرنا نحن هشام بسباس، رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات، إلزام شركة "أورنج تونس" بسحب جميع الوسائط الإشهارية المتعلقة بالعرض التجاري المتظلم منه "فلايوكس هوم" وذلك إلى حين البت في أصل القضية المنشورة أمام الهيئة تحت عـ281 عدد ورفض المطلب فيما زاد على ذلك.

رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات

هشام بسباس

